

Distr.: General
2 July 2008

الجمعية العامة



الدورة الثانية والستون
البند ١٤١ من جدول الأعمال

قرار اتخذته الجمعية العامة في ٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨

[بناء على تقرير اللجنة الخامسة (A/62/866)]

٢٥٣/٦٢ - تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي

إن الجمعية العامة،

وقد نظرت في تقرير الأمين العام عن تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي^(١) وتقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية ذي الصلة^(٢) والبيانين اللذين أدلى بهما ممثل الأمين العام ورئيسة اللجنة الاستشارية^(٣)،

وإذ تشير إلى قرار مجلس الأمن ١٥٤٥ (٢٠٠٤) المؤرخ ٢١ أيار/مايو ٢٠٠٤ الذي أذن المجلس بموجبه بنشر عملية لحفظ السلام في بوروندي تسمى عملية الأمم المتحدة في بوروندي لفترة أولية مدتها ستة أشهر اعتباراً من ١ حزيران/يونيه ٢٠٠٤، بنية تجديدها لفترات إضافية، وإلى القرارات اللاحقة التي مدد المجلس بموجبها ولاية العملية، وآخرها القرار ١٦٩٢ (٢٠٠٦) المؤرخ ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٦ الذي مدد المجلس بموجبه ولاية العملية إلى ٣١ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦،

وإذ تشير أيضاً إلى قرارها ٣١٢/٥٨ المؤرخ ١٨ حزيران/يونيه ٢٠٠٤ بشأن تمويل العملية وقراراتها اللاحقة بشأن الموضوع، وآخرها القرار ٩/٦١ بآء المؤرخ ٢٩ حزيران/يونيه ٢٠٠٧،

وإذ تؤكد من جديد المبادئ العامة التي يستند إليها تمويل عمليات الأمم المتحدة لحفظ السلام، حسبما نصت عليها قرارات الجمعية العامة ١٨٧٤ (د) (٤ - ٤) المؤرخ

(١) A/62/668.

(٢) A/62/781/Add.2.

(٣) انظر: الوثائق الرسمية للجمعية العامة، الدورة الثانية والستون، اللجنة الخامسة، الجلسة ٣٧ (A/C.5/62/SR.37).

٢٧ حزيران/يونيه ١٩٦٣ و ٣١٠١ (د - ٢٨) المؤرخ ١١ كانون الأول/ديسمبر ١٩٧٣ و ٢٣٥/٥٥ المؤرخ ٢٣ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٠،

١ - **تحيط علماً** بحالة الاشتراكات المقدمة إلى عملية الأمم المتحدة في بوروبندي في ٣١ آذار/مارس ٢٠٠٨، بما في ذلك الأرصدة الدائنة البالغة ٢٧,٥ مليون دولار من دولارات الولايات المتحدة؛

٢ - **تؤيد** الاستنتاجات والتوصيات الواردة في تقرير اللجنة الاستشارية لشؤون الإدارة والميزانية^(٢)، رهنا بأحكام هذا القرار، وتطلب إلى الأمين العام أن يكفل تنفيذها بالكامل؛

تقرير الأداء المالي للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧

٣ - **تحيط علماً** بتقرير الأمين العام عن الأداء المالي للعملية للفترة من ١ تموز/يوليه ٢٠٠٦ إلى ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧^(١)؛

٤ - **تحيط علماً أيضاً** بالفقرتين ١٤ و ١٥ من تقرير اللجنة الاستشارية؛

٥ - **تقرر** أن تقيد لحساب الدول الأعضاء التي أوفت بالتزاماتها المالية تجاه العملية حصة كل منها في الرصيد الحر وفي الإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ٨٠٠ ٧٢٩ ٣٠ دولار للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وفقاً للمستويات المستكملة في قرار الجمعية العامة ٢٤٣/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦، ومع مراعاة جدول الأنصبة المقررة لعام ٢٠٠٧، على النحو المبين في قرارها ٢٣٧/٦١ المؤرخ ٢٢ كانون الأول/ديسمبر ٢٠٠٦؛

٦ - **تقرر أيضاً** أن يخصم من الالتزامات غير المسددة للدول الأعضاء التي لم تف بالتزاماتها المالية تجاه العملية حصة كل منها في الرصيد الحر وفي الإيرادات الأخرى البالغ مجموعهما ٨٠٠ ٧٢٩ ٣٠ دولار للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧، وفقاً للخطة المبينة في الفقرة ٥ أعلاه؛

٧ - **تقرر كذلك** أن يخصم النقصان البالغ ٣٧٨ ٧٠٠ دولار في الإيرادات المقدر أن تأتي من الاقتطاعات الإلزامية من مرتبات الموظفين للفترة المالية المنتهية في ٣٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٧ من الأرصدة التي تحققت من مبلغ ٨٠٠ ٧٢٩ ٣٠ دولار المشار إليه في الفقرتين ٥ و ٦ أعلاه؛

٨ - تقرر أن تدرج في جدول الأعمال المؤقت لدورتها الثالثة والسنتين البند
المعنون "تمويل عملية الأمم المتحدة في بوروندي".

الجلسة العامة ١٠٩

٢٠ حزيران/يونيه ٢٠٠٨